

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يُرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بتحويل مضيضة الطائفة الكائنة بكفر عبد الملك منصور ، مركز الزقازيق ، محافظة الشرقية ، إلى كنيسة العذراء مريم ، على ذات المساحة المقام عليها المضيضة ، وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق وتحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ شوال سنة ١٤٢٦ هـ

( الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ٢٠٠٥ م ) .